ماحكم قيام البعض بأخذ الزكاة ثم بيعها في مكان آخر؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

نرى بعض هؤلاء يجمعون الزكوات من جهة ويقومون ببيعها في جهة اخرى. فهل يجوز اعطاء مثل هؤلاء وهل يجوز الشراء منهم اذا تأكدنا ان ما يبيعونه هو ما جمعوه من زكوات الناس؟ يجب على الانسان ان يتأكد من حاجة - 00:00:00

فقير المدفوع له يتأكد من حاجة الذي يأخذ الصدقة ويتأكد من استحقاقه لها. هذا ينبغي فاذا ظهر له ان هذا الشخص يحتاج الى الصدقة انه يدفعها اليه وليس مسؤولا عن تصرف الشخص فيها الشخص الذي يأخذها له ان يبيعها - 00:00:20

او له ان يهبها وله ان يأكلها وله ان يخرجها عن نفسه صدقة عنه. فالدافع غير مسؤول ما دام ان الشخص الذي اخذها مستحق لها ويغلب على ظن الدافع ذلك. اما اذا علم انه لا يستحقها وانه غني فلا يجوز دفعها اليه. وتعرض - 00:00:40

الاخرين في الشارع وسؤالهم لها دليل على حاجتهم ولكن ينبغي مع هذا ان يتأكد واذا علم ان هناك من هو اشد حاجة منهم فينبغي ان يدفعها لمن هو اشد حاجة منهم. اما شراؤها من بائعها فلا يجوز للمتصدق لا يجوز - 00:01:01

تصدق صدقة الفطر ولا غيرها ان يشتريها الزكاة لا زكاة المال ولا صدقة الفطر ولا غيرها من الصدقات اذا تصدق الانسان بشيء فانه لا يجوز له ان يشتريه وان يسترده. نعم. اه ربما كان السائل يقصد انه اذا رأى هذا المحتاج يأخذ الزكاة من مكان ويذهب - 00:01:21

يبيعها في مكان اخر هل يجوز له ان يشتري منه؟ ليزكي هو ايضا؟ لا يشتري منه صدقته هو التي دفعها اليه. اما ان يشتري منه صدقات الاخرين نعم الا في مانع. جائز هذا؟ اي نعم. نعم - 00:01:41